Journal Of the Iraqia University (71-1) February (2025)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.iasj.net/iasj/issue/2776

دراسة حديث عائشة رضي الله عنها " ما خُيِّر رسول الله ﷺ بين أمْرَين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً"دراسة تحليلية

د. وسمية جويعد العجمي

أستاذ مساعد بكلية التربية ـ قسم الدراسات القرآنية ـ جامعة الملك سعود

Dr. Wasmiyah Jwaeed Al-Ajmi

Study of the hadith of Aisha, May Allah be pleased with her: "The Messenger of Allah was never given a choice between two matters but he chose the easier of the two as long as it was not a sin".Analytical study

Assistant Professor, College of Education,
Department of Qur'anic Studies
King Saud University

ملخص البحث

تناولت الباحثة في هذه الدراسة موضوعاً بعنوان: (دراسة حديث عائشة . رضي الله عنها . «ما خير رسول الله . صلى الله عليه وسلم . بين أمرين إلا اختار أيسرهما مالم يكن إثما»)، فبينت أهمية الموضوع وأسباب اختياره، كما قامت الباحثة بتخريج الحديث ودراسة إسناده، ومتابعاته وشواهده، ودراسة المتن وبيان ألفاظ وإعرابه، والمعنى الإجمالي والتطبيقات الفقهية عليه، وبيان فوائده، مستخدمةً المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي الاستنتاجي، ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات، ويليها فهرس المصادر والمراجع.وبالله التوفيق، والصلاة والسلام على أشرف الخلق وعلى آله وصحبه أجمعين.

الكلمات المفتاحية: خُيِّر، أيسرهما، إثما، الرخصة، قواعد فقهية.

Research Abstract

In this study, the researcher dealt with a topic entitled: Study of the hadith of, may Allah be pleased with her: "The Messenger of Allah – Peace be upon him - was never given a choice between two matters except that he chose the easier of the two as long as it was not a sin". The researcher explained the importance of the topic and the reasons for choosing it. The researcher also verified the validity of hadith, studied its chain of transmission, its references and evidence, studied the text, the words and their parsing, the overall meaning and its jurisprudential applications and pointed out its benefits, using the inductive approach and the deductive analytical approach. The conclusion contains the most important results and recommendations, followed by an index of sources and referencesAllah is the grantor success and blessings and peace be upon the most honorable of creation and upon his family and all his companions.**Keywords:** be asked to choose, easier, sin

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:فإن خير ما انصرفت إليه الهمم، وتعلقت به القلوب، حديث رسول الله ﷺ، فهو المحجة البيضاء، والصراط المستقيم، لكل مهتد وطالب للخير العميم.وإن من منهج المحدّثين انصراف عنايتهم بحديث واحد يفردونه بالبحث والتحليل، والاستنتاج والاستنباط، وحيث إن دراسة حديثاً واحداً دراسة تحليلية وإفراده بالبحث له فوائد متعددة، فقد وقع اختياري على حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «**ما خُيِّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً**..وإنما وقع اختياري على هذا الحديث للأسباب التالية:

١- شيوع الأخذ بالرخص والتيسير في كثير من الفتاوى المعاصرة، فأحببت من خلال هذا الحديث التعرف على مفهوم التيسير والأخذ بالرخص كما جاءت في السنة.

٢- أن هذا الحديث يتضمن صفات خلقية عظيمة للرسول ﷺ، فناسب دراسته لا سيما مع اشتداد محاولات تشويه سيرته العطرة ﷺ من قبل أعداء الإسلام.

٣- بيان معنى التخيير ومجالاته الواردة في الحديث.

٤- اشتمال هذا الحديث على الكثير من الفوائد الشرعية والأخلاقية والتربوية.

وبهذا يتضح لنا أهمية البحث، والحاجة إلى دراسة الحديث دراسة تحليلية.

الدراسات السابقة:

لم أقف من خلال اطلاعي، مَن أفرد هذا الحديث بالدراسة، لكن تعرّضت له الباحثة: هيفاء الأشرفي، ضِمن كتابها: "الشرح الموضوعي للحديث الشريف دراسة نظرية تطبيقية".

كما تعرض له الباحث: عبد الله بن إبراهيم الطويل، في رسالته: "منهج التيسير المعاصر دراسة تحليلية".

منهج البحث:

يقوم البحث على منهج الاستقراء والتحليل والاستنتاج.

إجراءات البحث:

١- جمع الروايات.

٢- تحديد حديث الباب، وهو ما اتفق عليه الشيخان.

٣- مقارنة الأسانيد والمتون.

٤- استنباط مسائل الإسناد وفوائد الحديث.

كما اتبعت في بحثي الإجراءات التالية:

١- تقديم الكتب الستة في التخريج، ثم الأقدم وفاة، إلا أن يكون الحديث في كتاب الراوي الذي من طريقه يروي أصحاب الكتب الستة.

٢- الاقتصار على أهم تلاميذ مدار سند هذا الباب.

٣- الاكتفاء ببيان طرق المتابعات والشواهد دون مقارنة ألفاظها مع حديث الباب.

٤- الاقتصار على ترجمة مدار السند في حديث الباب.

خطة البحث:

سربتُ في بحثي على خطة مكوّنة من مقدمة وفصلين وخاتمة.المقدمة: وفيها أسباب اختيار الموضوع، وأهميته، ومنهج الدراسة، وخطة البحث. الفصل الأول: دراسة السند.وفيه ثلاثة مباحث:المبحث الأول: تخريج روايات الحديث. وفيه سبعة مطالب:المطلب الأول: رواية مالك عن الزهري، وهي حديث الباب.المطلب الثاني: رواية يونس بن يزيد.المطلب الثالث: رواية عقيل بن خالد.المطلب الرابع: رواية منصور بن معتمر.المطلب الخامس: رواية معمر بن راشد.المطلب السادس: المتابعات للزهري.المطلب السابع: شواهد الحديث.المبحث الثاني: تراجم أعلام مدار السندوفيه أربعة مطالب:المطلب الأول: ترجمة عائشة رضي الله عنها المطلب الثاني: ترجمة عروة بن الزبير المطلب الثالث: ترجمة محمد بن شهاب الزهري.المطلب الرابع: ترجمة مالك بن أنس.المبحث الثالث: اللطائف الإسنادية.الفصل الثاني: دراسة المتن.وفيه مبحثان:المبحث الأول: معني الحديث. وفيه ثلاثة مطالب:المطلب الأول: شرح ألفاظ الحديث.المطلب الثاني: الإعراب ودراسة الأسلوب.المطلب الثالث: المعنى الإجمالي للحديث.المبحث الثاني: التطبيقات الفقهية على الحديث.وفيه ثلاثة مطالب:المطلب الأول: الرخصة تعريفها وأسبابها.المطلب الثاني: القواعد الفقهية المبنية على الحديث.المطلب الثالث: تطبيقات الحديث الفقهية.الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.هذا، والله أسأل أن يتقبل مني هذا العمل، ويدّخره لي يوم القيامة، ويرزقني فيه الإخلاص.والحمد لله رب العالمين.

الفصل الأول دراسة سند الحديث

وفيه ثلاثة مباحث:المبحث الأول: تخريج روايات الحديث.المبحث الثاني: تراجم أعلام مدار السند.المبحث الثالث: اللطائف الإسنادية.

المبحث الأول تخريج روايات الحديث

وفيه سبعة مطالب:المطلب الأول: رواية مالك عن الزهري، وهي حديث الباب.المطلب الثاني: رواية يونس بن يزيد المطلب الثالث: رواية عقيل بن خالد.المطلب الرابع: رواية منصور بن معتمر .المطلب الخامس: رواية معمر بن راشد.المطلب السادس: المتابعات للزهري.المطلب السابع: شواهد الحديث.

المطلب الأول رواية مالك عن الزهري به ، وهي حديث الباب

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: حديث الباب:قال البخاري في صحيحه[١]: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما خُيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه، إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم لله بها».وقد جعلت هذه الرواية حديث الباب للأمور التالية:

١- أنه اتفق على تخريجه الشيخان.

٢- أنه من رواية مالك، وهو أثبت أصحاب الزهري عنه، على قول الجمهور[٢].

٣- أن مالكاً ممن يعنَى برواية المتن كما سمعه[٣].

الفرع الثاني: تخريج رواية مالك عن الزهري به:

مدار هذا الحديث على ابن شهاب الزهري، وقد رواه عنه عدد من أصحابه منهم مالك.وقد أخرج روايته:- مالك بن أنس في الموطأ، كتاب الجامع، باب ما جاء من حسن الخلق، رقم (١٨٨٢) عن الزهري.ومن طريقه:- البخاري في صحيحه في مواضع:كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، رقم (٣٥٦٠) عن عبد الله بن يوسف، وكتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا» رقم (٦١٢٦) عن عبد الله بن مسلمة.- ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب مباعدته ﷺ للآثام، رقم (٢٣٢٧) عن قتيبة بن سعيد، وعن يحيى بن يحيى.- وأبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب التجاوز في الأمر، رقم (٤٧٨٥) عن عبد الله بن مسلمة.- وأخرجه أحمد في مسنده عن عائشة رضي الله عنها في عدة مواضع: (٣٤٣/٤١، رقم ٢٤٨٤٦) عن عبد الله بن مسلمة، و (٣١١/٤٢، رقم ٢٥٤٥)، و (٣٥٩/٤٢، رقم ٢٥٥٥٧) عن عبد الرحمن بن مهدي، و (٣٠٣/٣٤، رقم ٢٦٢٦٢) عن إسحاق[٤].- وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب حسن الخلق (رقم ٢٧٤) عن إسماعيل[٥].- وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده، عن عائشة رضي الله عنها (٣٤٥/٧، حديث رقم ٤٣٨٢) عن عبد الأعلى.- وأخرجه أبو طاهر المخلص في المخلصيات (٢٧٨/٣، رقم ٢٥٠٧) عن عبد الرحمن بن مهدي.- والبيهقي في السنن الكبرى (٦٦/٧، رقم ١٣٢٨٣، ١٣٢٨٤) من طريق عبد الله بن مسلمة.- والبغوي في شرح السنة، كتاب الفضائل، باب اختياره أيسر الأمرين ﷺ، رقم (٣٧٥٣)، من طريق أبي مصعب.كلهم: عبد الله بن يوسف، وعبد الله بن مسلمة، ويحيى بن يحيى، وقتيبة بن سعيد، وموسى بن داود، وعبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق، وإسماعيل، وعبد الأعلى، وأبو مصعب، رووه عن مالك بن أنس عن الزهري به، بمثله.

الفرع الثالث: خصائص الإسناد ومقارنة الألفاظ:

أ- هذه الرواية جاءت عن الإمام مالك بن أنس، وهو من أثبت أصحاب الزهري على قول الجمهور، كما أنه أحد أفراد سلسلة الذهب.

ب- جاء في حديث الباب: «إلا أخذ أيسرهما» وفي رواية عبد الله بن مسلمة، وعبد الرحمن بن مهدي، وموسى بن داود، وإسماعيل، وعبد الأعلى: «إلا اختار أيسرهما ».كما جاء في حديث الباب: «ما لم يكن إثماً» وفي رواية عبد الرحمن بن مهدي: «إلا أن يكون فيه إثم».وفيما يتعلق بجملة (ينتقم) جاء في رواية عبد الرحمن بن مهدي، وإسماعيل، وموسى بن داود، وإسحاق: «فينتقم لله عز وجل» وفي حديث الباب: «فينتقم لله بها »، كما زيدت لفظة: (قط) في رواية عبد الله بن مسلمة، وفي إحدى الروايات عن عبد الرحمن بن مهدي في مسند الإمام أحمد.وزاد عبد الرحمن بن مهدي في رواية له عن الإمام مالك: «من شيء يؤتى إليه».ولم يذكر عبد الرحمن بن مهدي في إحدى رواياته عند الإمام أحمد، آخر الحديث: «وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها».ويلاحظ أن رواية الرواة عن مالك قليلة الاختلاف، وهذا بسبب التزام مالك برواية المتن حرفياً؛ لأنه لا يرى جواز الرواية بالمعنى لغير الفقيه.

المطلب الثاني رواية يونس بن يزيد [٦] عن الزهري به

وفيه فرعان:الفرع الأول: تخريج روايته:أخرجها:

– البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب كم التعزير والأدب، حديث رقم (٦٨٥٣) من طريق عبد الله بن المبارك– ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب مباعدته ﷺ للآثام، حديث رقم (٢٣٢٧) من طريق عبد الله بن وهب.كلاهما: (عبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب) عن يونس عن الزهري به.

الفرع الثاني: خصائص الإسناد ومقارنة الألفاظ:

– من مزايا هذا السند أنه من رواية يونس بن يزيد، وهو من أصحاب الزهري الملازمين له، وكان يكتب عنه.– إخراج الشيخين الحديث من طريقه، لكن رواية يونس عند البخاري جاءت مقتصرة على الجزء الأخير منه، قال فيها: «ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء يؤتى إليه حتى ينتهك من حرمات الله فينتقم لله». قال ابن حجر: «وهذا طرف من حديث، أوّله: ما خُير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما، وأخرجه مسلم بتمامه من رواية يونس»[٧].أما رواية يونس بن يزيد عند مسلم فهي موافقة لحديث الباب بتمامه، كما صرح بذلك مسلم فقال: نحو حديث مالك[٨].

المطلب الثالث رواية عُقَيل بن خالد [٩] عن الزهري به

وفيه فرعان:الفرع الأول: تخريج روايته:أخرجها:– البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله، رقم (٦٧٨٦).

– وأحمد في مسنده، عن عائشة رضي الله عنها (٥٧/٤٣) رقم (٢٥٨٧).كلاهما من طريق الليث[١٠] عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري به.

الفرع الثاني: خصائص الإسناد ومقارنة الألفاظ:

أ– امتاز هذا السند بأن راويه عن الزهري، عقيل بن خالد، وهو من أثبت الناس فيه، ومن الذين صحبوه في السفر والحضر، وكان يكتب عنه.

ب– جاء في رواية الليث عن عقيل بن خالد: «اختار أيسرهما» بدل: «أخذ أيسرهما»، وكذلك: «حرمات الله» في موضع: «حرمة الله» في حديث الباب.كما زاد فيها القسم: «والله ما انتقم لنفسه»، وأيضاً زاد: «في شيء يؤتى إليه».وقد اقتصر في لفظة: «كان أبعدهم عنه»، وفي رواية الباب: «كان أبعد الناس عنه».وبعد المقارنة نجد أن رواية عقيل مقاربة لحديث الباب، وليس فيها اختلاف إلا قليلاً لا يؤثر.

المطلب الرابع رواية منصور بن معتمر [١١] عن الزهري به

وفيه فرعان:الفرع الأول: تخريجها:أخرجها مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب مباعدته للآثام، حديث رقم (٢٣٢٧) من طريق جرير، ومن طريق الفضيل بن عياض.– وإسحاق بن راهويه، في مسند عائشة (٢٩٤/٢) رقم (٨١٣) عن جرير[١٢]– والحميدي في مسنده (٢٨٧/١) رقم (٢٦٠) عن فضيل بن عياض– والترمذي في الشمائل، باب ما جاء في خُلُق رسول الله ﷺ، حديث رقم (٢٧٩).– وأبو يعلى في مسنده (٤٢١/٧) رقم (٤٤٥٢).كلاهما: من طريق الفضيل بن عياض– وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٨٥/١) رقم (٤٧) من طريق فضيل بن عياض، ومن طريق جرير بن عبد الحميد.– وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٢٦/٨) من طريق فضيل بن عياض، وقال: صحيح من حديث الزهري، رواه الثوري عن منصور.– وابن عبد البر في التمهيد (١٤٨/٨) من طريقين: من طريق الفضيل بن عياض، ومن طريق الثوري.– والبغوي في الأنوار في شمائل المختار (١٧٣/١) رقم (٢٠٩) من طريق فضيل بن عياض.– وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧٥/٣) من طريق فضيل بن عياض.ثلاثتهم: (جرير بن عبد الحميد، وفضيل بن عياض، وسفيان الثوري) عن منصور بن المعتمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ منتصراً من مظلمة ظلمها قط، ما لم تنتهك محارم الله، فإذا انتهك من محارم الله شيء كان أشدهم في ذلك غضباً، وما خُيّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن مأثماً».

الفرع الثاني: خصائص الإسناد ومقارنة الألفاظ:

أ– نجد أنه بين منصور بن المعتمر وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها رجلان، فالإسناد عالٍ.

ب– جاء في هذه الرواية قولها: «منتصراً من مظلمة ظلمها قط» بدل: «ما انتقم رسول الله ﷺ لفنسه»، وهذا الاختلاف لا يؤثر على المعنى؛ إذ هذه الرواية بنحو رواية مالك، مع تقديم وتأخير فيها.

المطلب الخامس تخريج رواية معمر بن راشد [١٣] عن الزهري به

وفيه اختلف عنه في هذا الحديث:

أ- رُوِيَ عنه بنحو رواية مالك، مع زيادة في أوله.

ب- ومرة يُروَى عنه مقروناً مع النعمان بن راشد، عن الزهري عن عروة عن عائشة، بزيادة في الألفاظ.

ج- كما روي عنه مقروناً مع أيوب السختياني كما جاء عند الحاكم.

الرواية الأولى: وقد أخرجها:- أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب التجاوز في الأمر، حديث رقم (٤٧٨٦)- وابن حبان في صحيحه، كتاب التاريخ، باب من صفته ﷺ وأخباره، برقم (٦٤٤٤). كلاهما من طريق يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة مقتصراً على قولها: «ما ضرب رسول الله ﷺ خادماً ولا امرأة قط».- وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب العقول، باب ضرب النساء والخدم، برقم (١٧٩٤٢) عن معمر.- وابن سعد في الطبقات الكبرى، باب ذكر صفة أخلاق الرسول ﷺ (٢٧٦/١) عن محمد بن حميد العبدي عن معمر عن الزهري به. - وإسحاق بن راهويه في مسنده، رقم (٨١٢).- وأحمد في مسنده، مسند عائشة رضي الله عنها، رقم (٢٥٩٥٦).- وعبد بن حميد، في المنتخب من مسنده، رقم (١٤٨١).ثلاثتهم: عن عبد الرزاق.- وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق، باب كرم السجية، ص (٤٤)، رقم (٧٨).- وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب في حسن الخلق، فصل في التجاوز والعفو، رقم (٨٠٨٦) مختصراً.- وابن عساكر في تاريخ دمشق، السيرة النبوية، القسم الأول ص (٣١٤).ثلاثتهم: من طريق عبد الرزاق.كلاهما: (عبد الرزاق، ومحمد بن حميد العبدي) عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها، بنحو رواية مالك، وزاد في أوله: «ما ضرب رسول الله ﷺ بيده خادماً له قط، ولا امرأة، ولا ضرب رسول الله ﷺ بيده شيئاً قط، إلا أن يجاهد في سبيل الله، ولا خُيّر بين أمرين...» الحديث.

الرواية الثانية:وقد رواها حماد بن زيد عن معمر بن راشد والنعمان بن راشد [١٤] عن الزهري عن عروة عن عائشة، بنحو لفظ حديث الباب، مع زيادة ألفاظ أخرى.وأخرجها:- ابن سعد في الطبقات الكبرى، باب ذكر صفة أخلاق رسول الله ﷺ، عن عفان بن مسلم، وسعيد بن سليمان، قالا: ثنا حماد بن زيد، حدثنا معمر بن راشد ونعمان (بن راشد) قال عفان: أو أحدهما، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: «ما لعن رسول الله ﷺ من لعنةٍ تذكر، ولا انتقم لنفسه شيئاً يؤتى إليه، إلا أن تنتهك حرمات الله، ولا ضرب بيده شيئاً قط، إلا أن يضرب بها في سبيل الله، ولا سئل شيئاً قط فمنعه إلا أن يسأل مأثماً، فإنه كان أبعد الناس منه، ولا خُيّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما»، وقالت: «وكان إذا كان حديث عهد بجبريل عليه السلام يدارسه، كان أجود بالخير من الريح المرسلة»- وأحمد في مسنده، مسند عائشة، رقم (٢٤٩٨٥) عن عفان بن مسلم عن حماد بن زيد- وأخرجه النسائي في المجتبى، كتاب الصيام، باب الفضل والجود في شهر رمضان، رقم (٢٠٩٦)، من طريق حفص بن عمر بن الحارث عن حماد بن زيد مختصراً.وقال أبو عبد الرحمن: «هذا خطأ، والصواب: حديث يونس بن يزيد، وأدخل هذا حديثاً في حديث».

الرواية الثالثة:وقد رواها عارم بن الفضل، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، ومعمر، والنعمان بن راشد، عن الزهري به.أخرجها الحاكم في مستدركه، كتاب التاريخ، باب كان أجود الناس بالخير من الريح المرسلة، رقم (٤٢٢٣) من طريق عارم بن الفضل، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، ومعمر، والنعمان بن راشد، عن الزهري به، بنحوه.ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة، ومن حديث أيوب السختياني غريب جداً، فقد رواه سليمان بن حرب وغيره، عن حماد ولم يذكروا (أيوب)، وعارم ثقة مأمون.النظر في الاختلاف:يتضح مما تقدم أنه اختلف عن معمر بن راشد في هذا الحديث من ثلاثة أوجه:الوجه الأول: معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة، بدون الزيادة.وقد رواه عن معمر كلٌّ من:- عبد الرزاق بن همام: ثقة، حافظ، وقد عدّ من أثبت أصحابه[١٥].- محمد بن حميد العبدي: يظهر أنه المعمري، لقّب بذلك لارتحاله إلى معمر وملازمته له، حتى قال ابن معين: إنه أحب إليه – في معمر – من عبد الرزاق. وخلاصة حاله: أنه ثقة[١٦].- يزيد بن زريع: ثقة ثبت[١٧].

- **وأما الرواية الثانية** فلم أجد من رواها عنه[١٨]، غير حماد بن زيد، وهو ثقة ثبت[١٩]لكن يظهر أن حماداً وهم في روايته هذه، كما قال الدارقطني، فذكر الألفاظ التي لم يذكرها الأكثرون من الثقات من أصحاب معمر الذين رووا الرواية الأولى عنه، ولذلك فروايتهم تقدم على روايته، بالكثرة، وبكون عبد الرزاق ومحمد المعمري من أثبت الناس في معمر.وبناء عليه يمكن القول إن رواية معمر لهذا الوجه الذي يوافق رواية حديث الباب هي المحفوظة عنه[٢٠].الوجه الثاني:عن عفان بن مسلم وسعيد بن سليمان، قالا: ثنا حماد بن زيد، حدثنا معمر بن راشد ونعمان (بن راشد) قال عفان: أو أحدهما، عن الزهري عن عروة عن عائشة بنحوه، بزيادة الألفاظ التي تقدم ذكرها في التخريج.وبعد النظر في هذا الوجه ظهر ما يلي:

أ- شكَّ حماد بن زيد في هذا الإسناد، فقال: حدثنا معمر ونعمان، أو أحدهما، عن الزهري.

ب- أن المحفوظ عن معمر روايته عن الزهري مفرداً دون أن يقرن بالنعمان، وليست فيها هذه الزيادة.

ج- أن النعمان – وهو النعمان بن راشد – ضعيف، سيء الحفظ، قال البخاري: في حديثه وهم كثير، وقال أحمد: مضطرب الحديث، روى أحاديث مناكير[٢١].وقد خالف الرواة في هذا الحديث عن الزهري، فزاد فيه قوله: «وكان إذا كان حديث عهد بجبريل عليه السلام يدارسه، كان أجود بالخير من الريح المرسلة»[٢٢].قال الدارقطني[٢٣]: «هذه الألفاظ إنما يرويها الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس»[٢٤]وبناء على ذلك يمكن القول: إن هذه الرواية غير محفوظة عن معمر بن راشد، والعلة فيها من حماد بن زيد الذي وهم فيه فأدخل ألفاظ حديث آخر، كما نص على ذلك الدارقطني، كما أنه رواه عن النعمان بن راشد وهو ضعيف، فالحمل عليهما معاً [٢٥].الوجه الثالث:وقد أخرج الحاكم من طريق عارم بن الفضل، حدثنا حماد بن زيد عن أيوب ومعمر والنعمان، عن الزهري به.وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة، ومن حديث أيوب السختياني غريب جداً.فقد رواه سليمان بن حرب وغيره عن حماد ولم يذكروا أيوب، وعارم ثقة مأمون.لكن «الذي يظهر، أن عارم بن الفضل هو الذي يتحمل علة هذا الحديث، فهو وإن وثقه الحاكم، غير أني لم أجد من ترجم له، فضلاً عمن وافق الحاكم في توثيقه.ثم إنه على فرض كونه ثقة، فروايته شاذة؛ لأنه خالف سليمان بن حرب وغيره، الذين رووا الحديث عن حماد بدون ذكر أيوب السختياني، وسليمان بن حرب ثقة إمام حافظ»[٢٦].إذن يتضح مما سبق رجحان رواية معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة، الموافقة لحديث الباب؛ لأن رواتها أكثر وأوثق.

الخلاصة:

وبهذا يتضح لنا أن رواية الزهري عن عروة عن عائشة بدون الألفاظ التي زيدت، والتي هي لحديث آخر غير الذي معنا، هي الرواية الصحيحة؛ وذلك لكون رواتها عن الزهري أكثر وأوثق، ولتخريج الشيخين لها، والله أعلم[٢٧].

المطلب السادس المتابعات للزهري

وقد تابع الزهري على روايته عن عروة بن الزبير، هشام بن عروة عن أبيه به.الفرع الأول: تخريج رواية هشام بن عروة[٢٨] عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها.أخرجها:- مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب مباعدته ﷺ للآثام، حديث رقم (٢٣٢٨) من طريق أبو أسامة حماد بن أسامة.- النسائي في السنن الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب ضرب الرجل زوجته، حديث رقم (٩١٢٠) من طريق عبدة ووكيع.- وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب ضرب النساء، حديث رقم (١٩٨٤) من طريق وكيع.- وإسحاق بن راهويه في مسنده (٢٩٢/٢) رقم (٨١٠) عن عبدة بن سليمان، ووكيع. وفي (٢٩٣/٢) رقم (٨١١) عن أبي معاوية.- والإمام أحمد في مسنده في عدة مواضع في مسند عائشة رضي الله عنها، أخرجه:في (٢٧/٤٠) رقم (٢٤٠٣٤) عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي[٢٩].وفي (١٧١/٤٢) رقم (٢٥٢٨٨) عن حماد [٣٠]وفي (٣٧٣/٤٢) رقم (٢٥٥٧٩) عن يحيى [٣١].وفي (٤٩٢/٤٢) رقم (٢٥٧٥٦)وفي (٤٧٠/٤٢) رقم (٢٥٧١٥) عن وكيع[٣٢]وفي (٩٢/٤٣) رقم (٢٥٩٢٣) عن أبي معاوية[٣٣]وفي (٤١٠/٤٣) رقم (٢٦٤٠٤) عن عامر بن صالح[٣٤]- وابن الجارود في المنتقى، باب الحدود ص (٢٠٤) رقم (٨٠٧) من طريق سفيان- والبيهقي في السنن الكبرى (٧٢/٧) رقم (١٣٣٠٢) من طريق عبد الله بن مبارك.جميعهم: (أبو أسامة حماد بن أسامة، وعبدة بن سليمان، ووكيع بن الجراح، وأبو معاوية محمد الضرير، وعامر بن صالح، ويحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك) عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير به.

الفرع الثاني: مقارنة الألفاظ:

وبعد النظر في روايات هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه به، نجد أنه جاء بروايات مختصرة ومطولة.- فرواه مختصراً كل من: سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وأبو أسامة حماد بن أسامة، ويحيى بن سعيد القطان، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما»- ورواه مطولاً كل من: عامر بن صالح، ووكيع بن الجراح، وعبدة بن سليمان، وعبد الله بن المبارك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما ضرب رسول الله ﷺ أحداً من نسائه قط، ولا ضرب خادماً قط، ولا ضرب شيئاً بيمينه قط، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط فانتقم لنفسه، إلا أن تنتهك محارم الله فينتقم لها، وما خير رسول الله ﷺ بين أمرين قط أحدهما أيسر من الآخر إلا اختار أيسرهما، إلا أن يكون إثماً، فإذا كان إثماً كان أبعد الناس عنه».وهكذا نجد أن الرواة عن هشام بن عروة، رووه عنه بروايات مختصرة ومطولة، وألفاظها متقاربة، بنحو روايات أصحاب الزهري عنه. والله أعلم.

المطلب السابع شواهد الحديث

للحديث شاهدان عن أبي هريرة، وأنس بن مالك.

أ- حديث أبي هريرة:- أخرجه البزار في مسنده (٢١٩/١٧) حديث رقم (٩٨٨٠)- والطبراني في المعجم الأوسط (٢٧٦/٤) حديث رقم (٤١٨٧). - وأبو أحمد الحاكم في فوائده ص (١٢٤) حديث رقم (٦٠)ثلاثتهم: البزار، والطبراني، وأبو أحمد الحاكم، من طريق سهل بن زياد عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما»- وقال البزار بعد أن ساق الحديث: «هذا الحديث لا أعلم رواه إلا سهل بن زياد، وهو ليس به بأس، حدث عنه غير واحد من أهل البصرة، ليس به بأس، ولم يتابع على هذا الحديث»[٣٥]- وجاء عند الطبراني بعد هذا الحديث: «لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا سهل»[٣٦].

ب- حديث أنس بن مالك:أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧١/٩) حديث رقم (٩١٥٢) من طريق عبيد الله بن محمد الجحشي، حدثني عمي عمر بن محمد عن محمد بن عجلان، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك: «ما رأيت رسول الله ﷺ انتقم لنفسه من شيء قط، إلا أن ينتهك لله حرمة، فإن انتهكت حرمة، كان أشد الناس غضباً لله، وما عرض عليه أمران قط إلا اختار أيسرهما ما لم يكن فيه سخط، فإن كان لله فيه سخط كان أبعد الناس عنه».وجاء بعد هذا الحديث: «لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عجلان إلا عمر بن محمد الجحشي، تفرد به عبيد الله بن محمد الجحشي»[٣٧].

المبحث الثاني تراجم أعلام مدار السند

وفيه أربعة مطالب:المطلب الأول: ترجمة أم المؤمنين عائشة بنت الصديق رضي الله عنهماالمطلب الثاني: ترجمة عروة بن الزبير.المطلب الثالث: ترجمة محمد بن شهاب الزهري.المطلب الرابع: ترجمة مالك بن أنس.

المطلب الأول ترجمة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

هي: أم المؤمنين، عائشة بنت أبي بكر عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر، القرشية.وأمها أم رومان بنت عامر بن عويمر الكنانية، و لدت بعد البعثة بأربع سنين أو خمس، تزوجها رسول الله ﷺ وهي بنت سبع، ودخل بها وهي بنت تسع، وتوفي عنها وعمرها ثماني عشرة سنة، امتازت بخصائص، ذكرتْها بقولها: أُعْطِيْتُ تِسْعاً مَا أُعْطِيَتْهَا امْرَأَةٌ بَعْدَ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ: لَقَدْ نَزَلَ جِبْرِيْلُ بِصُوْرَتِي فِي رَاحَتِهِ حَتَّى أَمَرَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، وَلَقَدْ تَزَوَّجَنِي بِكْراً وَمَا تَزَوَّجَ بِكْراً غَيْرِي، وَلَقَدْ قُبِضَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي، وَلَقَدْ قَبَرْتُهُ فِي بَيْتِي، وَلَقَدْ حَفَّتِ الملاَئكَةُ بِبَيْتِي، وَإِنْ كَانَ الوَحْيُ لَيَنْزِلُ عَلَيْهِ وَإِنِّي لَمَعَهُ فِي لِحَافِهِ، وَإِنِّي لابْنَةُ خَلِيْفَتِهِ وَصِدِّيْقِهِ، وَلَقَدْ نَزَلَ عُذْرِي مِنَ السَّمَاءِ، وَلَقَدْ خُلِقْتُ طَيِّبَةً عِنْدَ طَيِّبٍ، وَلَقَدْ وُعِدْتُ مَغْفِرَةً وَرِزْقاً كَرِيماً. وقد روت عن رسول الله ﷺ أحاديث كثيرة، وروت عن كثير من الصحابة منهم: أبوها، وعمر، وفاطمة، وسعد ابن أبي وقاص، روى عنها عمر وابنه عبد الله وأبو هريرة، وخلْق كثير، توفيت سنة سبع وخمسين[٣٨].

المطلب الثاني ترجمة عروة بن الزبير

هو: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، الأسدي.روى عن أبي هريرة، وأمه أسماء، وأبيه الزبير بن العوام، وخالته عائشة أم المؤمنين، وأخيه عبد الله بن الزبير، وعن عبد الله بن عمر، وآخرين.روى عنه أبو بردة بن أبي موسى وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وسليمان بن يسار، وأولاده عبد الله، وعثمان، وهشام، وغيرهم.ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من أهل المدينة، وقال: كان ثقة كثير الحديث، فقيهاً عالماً، ثبتاً مأموناً[٣٩].قال عنه ابن عيينة: كان أعلم الناس بحديث عائشة.كان كثير العبادة.روى عنه ابنه هشام أنه قال: إذا رأيت الرجل يعمل السيئة فاعلم أن لها عنده أخوات، وإذا رأيته يعمل الحسنة فاعلم أن لها عنده أخوات.اختُلف في ولادته، فقيل: في آخر خلافة عمر سنة ٢٣هـ، وقيل: ولد لست سنوات من خلافة عثمان. ومات سنة ٩١هـ أو ٩٢هـ [٤٠].

المطلب الثالث ترجمة محمد بن شهاب الزهري

هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب، القرشي الزهري، الفقيه الحافظ المدني، أحد الأئمة الأعلام، وعالم الحجاز والشام.روى عن أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وسعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، وسهل بن سعد، وعبد الله بن جعفر، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، والمسور بن مخرمة، وغيرهم روى عنه أيوب السختياني، وعطاء بن أبي رباح.متفق على إمامته وإتقانه.قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث والعلم والرواية، فقيهاً جامعاً[٤١].وقال أبو الزناد: كنا نكتب الحلال والحرام، وكان ابن شهاب يكتب كل ما يسمع، فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس.ولد سنة ٥٠هـ، أو ٥١هـ، أو ٥٦هـ، أو ٥٨هـ، وتوفي سنة ١٢٤هـ[٤٢].

المطلب الرابع ترجمة مالك بن أنس

هو: مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، أبو عبد الله، المدني، أحد الأعلام، إمام دار الهجرة.روى عن زيد بن أسلم، وسعيد المقبري، وعامر بن عبد الله بن الزبير، ونافع مولى ابن عمر، وخلق كثيرروى عنه قتيبة بن سعيد، والزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ويزيد بن عبد الله بن الهاد وغيرهم.قال ابن عيينة: ما كان أشد انتقاد مالك للرجال وأعلمه بشأنهم.وقال أيضاً: يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة.وقال عنه الحافظ ابن حجر: رأس المتقنين، وكبير المتثبتين.توفي سنة ١٧٩هـ بالمدنية [٤٣].

المبحث الثالث اللطائف الإسنادية

من اللطائف الإسنادية التي اشتمل عليها إسناد الحديث، ما يلي:

١- علو الإسناد، فإن بين مالك –ومن شاركه– وبين النبي ﷺ ثلاثة رواة.

٢- فيه رواية الأقارب: عروة بن الزبير عن خالته عائشة رضي الله عنها.

٣- فيه رواية الأصاغر عن الأكابر: الزهري من صغار التابعين، عن عروة وهو من كبار التابعين.

٤- اشتماله على أحد المكثرين في الحديث، وهو عائشة رضي الله عنها.

٥- اشتماله على أحد أفراد سلسلة الذهب: مالك بن أنس.

٦- اشتماله على أحد الفقهاء السبعة: عروة بن الزبير.

٧- تسلسل الحديث برواية المدنيين.

٨- اتفاق الشيخين على إخراج حديث الباب بالإسناد السابق (إسناد حديث الباب).

الفصل الثاني دراسة المتن

وفيه مبحثان:المبحث الأول: معنى الحديث.المبحث الثاني: التطبيقات الفقهية على الحديث.

المبحث الأول معنى الحديث

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: شرح ألفاظ الحديث:

١- **خُيِّرَ**: فعل ماضٍ مبني للمجهول، والتخيير: مصدر: خيّر.والخيار: الأفضل من الأشياء، يقال: ناقة خيار وجمل خيار، والخَير: ما يَرغب فيه الكل[٤٤].والتخيير: التفويض، يقال: "خيرته بين شيئين، فوضت إليه الخيار"[٤٥].والاختيار: الانتقاء والاصطفاء، ومنه قوله تعالى: {واختار موسى قومه سبعين رجلاً} [الأعراف: ١٥٥]."وتدل مادة (خير) على معنى العطف والميل، ثم يُحمَل على هذا المعنى ما يتصرف من المادة في الاستعمال، فالخير: خلاف الشر؛ لأن كل أحد يميل إليه... والاستخارة: طلب الخِيَرة في الشيء، وفي دعاء الاستخارة (اللهم خِرْ لي) أي: اختر لي أصلح الأمرين، واجعل لي الخِيَرة فيه"[٤٦].والتخيير في الاصطلاح: "تفويض الأمر إلى اختيار المكلف في انتقاء خصلة من خصال معينة شرعا، ويوكل إليه تعيين أحدها، بشروط معلومة"[٤٧].

٢- **بين أمرين**: أي من أمور الدُّنيا؛ لأن أمور الدّين لا إثم فيها.

٣- **أيسرهما**: أي أسهلهما، واليُسْر: اللين، وهو ضد العسر.

٤- **ما لم يكن إثماً**: أي مؤدّياً لإثم، والمراد: إن لم يكن الأسهل مقتضياً للإثم، وإلا فإنه يختار الأشد[٤٨].والإثم في اللغة: "اسمٌ للأفعال المبطِئَة عن الثواب"[٤٩].

٥- **انتَقَمَ**: من النِّقمة، وهي: المكافأة بِالْعُقُوبَةِ، وما انتقم لنفسه قط، أي: ما عاقب أحداً على مكروه أتاه من قِبَله[٥٠].

٦- **تُنْتَهَكَ**: تُرتَكب، وأصل النهك: المبالغة في الانتقاص، ونَهَكْت الناقةَ حَلْباً أَنْهَكُها إذا نقَصْتها فَلَمْ يَبْقَ فِي ضَرْعِهَا لَبَنٌ، وانتهاك الحرمات: المبالغة في خرقها وتناولها بما لا يحل[٥١].

٧- **حُرُمات الله**: الحرُمات: جمع حُرْمة، كظلمة وظلمات، والحرمة: ما لا يحل انتهاكه[٥٢].و"تدل مادة (حرم) في اللغة على أصل واحد هو المنع والتشديد، وتعود جميع استعمالاتها إلى هذا المعنى، إما صراحة، وإما بشيء من التلطف في فهم المعنى المستعملة فيه الكلمة والمعنى الأصلي للمادة، فالحرام: ضد الحلال، والحرَمان: مكة والمدينة، سميا بذلك لحرمتهما"[٥٣].

المطلب الثاني: الإعراب ودراسة الأسلوب:

أ-الإعراب:

خُيِّر: فعل ماضٍ مبني للمجهول، ورسولُ الله: نائب الفاعل، والفاعل محذوف، يحتمل عدة أمور:الأول: أن يكون الفاعل المخيِّرُ غير الله، فيقدَّر بعض الصحابة، أو بعض الكفار.وحينئذ لا إشكال في الحديث، حيث يُتَصَور التخيير بين ما فيه إثم وما لا إثم فيه، وعلى هذا فالتخيير هنا لا يصح أن يضاف إلى الله.قال ابن بطال: "يحتمل أن يكون هذا التخيير ليس من الله؛ لأن الله لا يخير رسوله بين أمرين عليه في أحدهما إثم فمعنى هذا الحديث ما خير رسول الله ﷺ أصحابه بين أن يختار لهم أمرين من أمور الدنيا على سبيل المشورة والإرشاد إلا اختار لهم أيسر الأمرين ما لم يكن عليهم في الأيسر إثم؛ لأن العباد غير معصومين من ارتكاب الإثم، ويحتمل أن يكون ما لم يكن إثمًا في أمور الدين، وذلك أن الغلو في الدين مذموم والتشديد فيه غير محمود"[٥٤].الثاني: أن يكون الفاعلُ المخيِّرُ هو الله سبحانه بأن يخيِّر رسوله بين أمرين.وبناء على احتمال أن يكون التخيير صادراً من الله سبحانه جاء إشكال في الحديث.وذلك أنه لا يتصور أن يخير الله بين ما فيه إثم وما لا إثم فيه؟وقد سلك العلماء في الجواب عن هذا الإشكال عدة مسالك منها:**الأول:** أن يفسَّر (الإثم) بفعلٍ جائز يؤول إلى الإثم، قال الحافظ ابن حجر: "وقوع التخيير بين ما فيه إثم وما لا إثم فيه من قبل المخلوقين واضح، وأما من قبل الله ففيه إشكال؛ لأن التخيير إنما يكون بين جائزين، لكن إذا حملناه على ما يفضي إلى الإثم أمكن ذلك، بأن يخيره بين أن يفتح عليه من كنوز الأرض ما يخشى من الاشتغال به أن لا يتفرغ للعبادة مثلاً وبين أن لا يؤتيه من الدنيا الا الكفاف، فيختار الكفاف، وإن كانت السعة أسهل منه، والإثم على هذا أمر نسبي لا يراد منه معنى الخطيئة لثبوت العصمة له"[٥٥]وقال الكرماني: "فإن قلت: كيف يخير رسول الله ﷺ في أمرين أحدهما إثم؟ قلت: التخيير إن كان من الكفار فظاهر، وإن كان من الله والمسلمين فمعناه: ما لم يؤد إلى إثم، كالتخيير في العبادة والاقتصاد فيها، فإن المجاهدة بحيث ينجر إلى الهلاك لا تجوز"[٥٦]**الثاني:** أن الاستثناء منقطع، وبناءً عليه ينتهي الكلام عند قولها: (إلا اختار أيسرهما). ويكون قولها: (مالم يكن إثماً) كلام مبتدأ جديد. قال الباجي: "وَقَوْلُهُ: (مَا لَمْ يَكُنْ إثْمًا) إنْ كَانَ الْمُخَيِّرُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى فَإِنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ؛ لِأَنَّ الْبَارِيَ تَعَالَى لَا يُخَيِّرُ بَيْنَ الْإِثْمِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ كَانَ الْمُخَيِّرُ لَهُ الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ مِمَّنْ بُعِثَ إلَيْهِمْ فَيَكُونُ اسْتِثْنَاءً مُتَّصِلًا، وَيَكُونُ مَعْنَاهُ إلَّا أَنْ يَكُونَ أَيْسَرُ الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ خُيِّرَ فِيهِمَا إثْمًا فَإِنَّهُ يَكُونُ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ وَلَا يَخْتَارُهُ، وَإِنَّمَا يَخْتَارُ الْأَيْسَرَ إذَا خُيِّرَ بَيْنَ جَائِزَيْنِ مَشْرُوعَيْنِ وَإِنْ كَانَ الْمُخَيِّرُ لَهُ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ أُمَّتِهِ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ؛ لِأَنَّهُمْ أَيْضًا لَا يُخَيِّرُونَهُ بَيْنَ الْتِزَامِ فِعْلِ طَاعَةٍ وَالْتِزَامِ فِعْلِ مَعْصِيَةٍ، وَيَجُوزُ عَلَى بُعْدِ أَنْ يَكُونَ اسْتِثْنَاءً مُتَّصِلًا بِمَعْنَى أَنْ يُخَيِّرُوهُ بَيْنَ الْتِزَامِ مَا يَجُوزُ وَالْتِزَامِ مَا لَا يَجُوزُ، وَهُمْ يَعْتَقِدُونَهُ مِمَّا يَجُوزُ فَيَكُونَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْ أَنْ يُبِيحَ لَهُمْ مَا لَا يَجُوزُ بَلْ يُبَيِّنُ لَهُمْ الْمَنْعَ مِنْهُ وَيُحَذِّرُهُمْ مِنْ إتْيَانِهِ وَيَعْدِلُ بِهِمْ إلَى الْجَائِزِ، وَإِنْ شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ"[٥٧]وقال القاضي عياض: "يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَخْيِيرُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُنَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَيُخَيِّرُهُ فِيمَا فِيهِ عُقُوبَتَانِ أَوْ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ مِنَ الْقِتَالِ وَأَخْذِ الْجِزْيَةِ أَوْ فِي حَقِّ أُمَّتِهِ فِي الْمُجَاهَدَةِ فِي الْعِبَادَةِ أَوِ الِاقْتِصَارِ وَكَانَ يَخْتَارُ الْأَيْسَرَ فِي كُلِّ هَذَا قَالَ وَأَمَّا قَوْلُهَا مَا لَمْ يَكُنْ إثما فيتصور إذا خَيَّرَهُ الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَأَمَّا إنْ كَانَ التَّخْيِيرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَكُونُ الِاسْتِثْنَاءُ مُنْقَطِعًا"[٥٨].

ب- الأسلوب:جاء الحديث بأسلوب الحصر المعتمِدِ على النفي والاستثناء، وهو يدل على العموم، وهذا القول من عائشة رضي الله عنها هو وَصْفٌ لحال رسول الله ﷺ، بناءً على ما لاحَظَتْهُ منه في أحواله ﷺ، فذكرتْ ما شاهدته منه بصيغة الحصر، وهو ما يفيد أن هذا الوصف عامٌّ في كل أحواله عليه الصلاة والسلام، فما خُيّر في أي حال، وفي أي وقت، وتحت أي ظرف، بين أمرين إلا اختار الأيسر، كما دل عليه الحديث.

المطلب الثالث: المعنى الإجمالي للحديث:

تتحدث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن بعض صفات النبي ﷺ الخلُقية التي وصفتها في حديث آخر بقولها: (كان خلقه القرآن)، فتؤكد هنا أن من منهجه ﷺ التيسير وعدم التشديد على الناس، إلا إذا كان الأيسر فيه إثم، وذلك كأن يخيره منافق أو كافر بين أمرين أحدهما فيه إثم والآخر لا إثم فيه، فإنه يكون أشدّ الناس بُعداً ونفوراً من الإثم.فأما الله سبحانه وتعالى فقد يخيّره بين أمرين كلاهما لا إثم فيه، لكن أحدهما أيسر من الآخر فيختار الأيسر، وكذا قد يقع التخيير من المؤمنين.ثم تشير أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إلى خصلة امتاز بها رسول الله ﷺ وهي عدم الانتقام لنفسه، كما حدث له مع البدوي الذي جبذه من ردائه حتى أثّر في كتفه.وقولها: (إلا أن تُنْتَهك حرمة الله فينتقم لله) قال الطِّيبي: "استثناء منقطع، أي: ما عاقب أحداً لخاصة نفسه بجناية جنى عليه، بل بحق الله تعالى إذا فعل شيئاً من المحرمات، امتثالاً لقوله تعالى:ﱡ ﱠ هي يج يح يخ يم يى ييﱠ [النور: ٢]"[٥٩].وزادت عائشة في رواية أخرى: أنه لم يضرب أحداً بيده الشريفة، إلا في جهاده في سبيل الله[٦٠].

وهذا يدل على سمو ما حباه الله به واختصه من كريم الأخلاق، وهو ما امتدحه به في قوله:ﱡ ﱠ نز نم نن نىﱠ [القلم: ٤].

المبحث الثاني تطبيقات الحديث الفقهية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الرخصة تعريفها وأسبابها:

أ- تعريف الرخصة:

أولاً: الرخصة في اللغة: السهولة واللين واليسر[٦١].ثانياً: الرخصة في الاصطلاح: هي الأحكام التي ثبتت مشروعيتها بناء على الأعذار مع قيام الدليل المحرِّم [٦٢].مثل: قصر الصلاة الرباعية للمسافر، وجواز الفطر للمريض، فإن دليل إتمام الصلاة وتحريم قصرها قائم لم يُنسَخ، وكذا دليل وجوب صوم رمضان، لكن رُخص لهما للعذر الطارئ تسهيلاً وتيسيراً.

ثالثاً: أسباب الرخصة:حصر بعض الفقهاء أسباب الرخصة في سبعة أسباب رئيسة وهي:

١-السفر، ورُخَصُه تتعلق بقصر الصلاة، وتأخير الصوم، وترك الجمعة.

٢-المرض، ورُخَصُه كالتيمم، والقعود في الصلاة، والفطر في رمضان.

٣-الإكراه، ومن رخَصِه جواز النطق بكلمة الكفر مع اطمئنان القلب بالإيمان.

٤-النسيان، ومن رخصه رفع الإثم بسببه.

٥-الجهل، ومثاله: إسقاط الإثم عن الجاهل في دار الحرب من مسلمٍ لم يهاجر، فلو شرب الخمر جاهلاً حُرْمتها لم يعاقب.

٦-عموم البلوى، والقاعدة في ذلك: أن كل ما يشق الاحتراز عنه غالباً فهو معفو عنه.

٧-النقص، ومثاله: عدم تكليف الصبي والمجنون لنقص عقليهما[٦٣].

المطلب الثاني القواعد الفقهية المبنية على الحديث:

اعتبر الفقهاء هذا الحديث سنداً لهم في جملة من القواعد الفقهية، ومنها:

١-المشقة تجلب التيسير.

٢-إذا ضاق الأمر اتسع.

٣-الضرورات تبيح المحظورات.

٤-الضرر يزال.

المطلب الثالث: الفوائد المستنبطة من الحديث:

احتوى هذا الحديث على فوائد عظيمة لا يمكن حصرها، وسأذكر منها ما يلي:

١- من صفات النبوة عدم الانتقام للنفس، وهذا ما يجب أن يتحلى به المسلم، وأن يعفو عمن ظلمه، قال الحافظ ابن عبد البر: "وهذا الحديث يدل ويَندُبُ الأمراء وسائر الحكام والعلماءَ إلى أنه ينبغي لكل واحد منهم أن يتجافى عن الانتقام لنفسه، تأسياً بنبيه ﷺ ولا ينسى الفضل والأخذ به في العفو عمن ظلمه"[٦٤].

٢- من علامات المؤمن الصادق، غضبه إذا انتهكت حرمات الله عز وجل.

٣- الحث على البعد عن الإثم، اقتداء برسول الله ﷺ.

٤- الحث على ترك الأخذ بالشيء العسر، والاقتناع باليسر، وترك الإلحاح فيما لا يضطر إليه[٦٥].

٥- لا يجوز للقاضي أن يحكم لنفسه حتى لو كان مأموناً منه الوقوع في الجور، ولا يجوز له أن يحكم لمن لا تجوز شهادته لهم من بنيه وآبائه ونحوهم[٦٦].

٦- استحباب الأخذ بالأرفق والأيسر، ما لم يكن حراماً أو مكروهاً.

٧-يؤخذ من زيادة بعض الأحاديث: (وما ضرب رسولُ الله ﷺ شيئاً) أن ضرب المرأة والخادم والدابة، وإن كان مباحاً للأدب، لكن تركه أفضل.

٨- لا يجوز العفو عن الحد إذا وصل إلى الحاكم؛ إذ الحدود حق الله تعالى، فلا يجوز العفو عنها.

٩-في الحديث إشارة إلى وجوب تواضع المعلم للمتعلمين، بحيث يعرضون عليه أموراً ويخيرونه بينها.

١٠- على المربي أن يفرّق بين القيم والمبادئ التي لا يقبل التنازل عنها ولا تقبل التغيير، وبين السلوكيات التي تقبل التساهل فيها.

الخاتمة

وبعد هذا الجهد المتواضع الذي ألقينا به الضوء على حديثنا، نجد أن هذا الحديث ذا قيمة عظيمة؛ لأثره الكبير على سلوك الإنسان، سواء من ناحية العبادات، أو من ناحية المعاملات.

ومن النتائج التي تسجّل هنا:

١- تقديم التيسير على التعسير إذا لم يؤد إلى مفسدة شرعية.

٢- أن فتح باب الترخص على مصراعيه يؤدي إلى تمييع الشريعة وعدم ثبات أحكامها.

٣- بيان الوجه المشرق للشريعة الإسلامية، من حيث إن المشقة تجلب التيسير .ومما أوصي به ما يلي:

١- دراسة موضوع التخيير في القرآن والسنة، دراسة موضوعية تغطي كافة النصوص القرآنية والحديثية.

٢- الاهتمام بالسنة من ناحية التفريق بين ما جاء ثابتاً لا يتغير، وبين ما هو متغير من الأحكام الشرعية.وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المراجع

١- أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري عز الدين ابن الأثير، دار الكتب العلمية بيروت.

٢- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري، تحقيق: علي البجاوي، دار الجيل لبنان.

٣- الإصابة في تمييز الصحابة، الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية بيروت.

٤- البخاري بشرح الكرماني، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان.

٥- تقريب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، قدم له: محمد عوامه، دار الرشيد حلب ١٤١١هـ.

٦- تهذيب التهذيب، الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، دار التراث العربي بيروت لبنان، طبع عام ١٩٩٣م.

٧- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ جمال الدين أبو الحجاج المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة.

٨- الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، إشراف: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار السلام الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.

٩- سنن ابن ماجه، للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، إشراف: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار السلام الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.

١٠- سنن أبي داود، للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث، إشراف: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار السلام الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.

١١- سنن النسائي الصغرى، للحافظ أحمد بن شعيب النسائي، إشراف: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع الرياض.

١٢- شرح الزرقاني على موطأ مالك، محمد بن عبد الباقي الزرقاني، دار الكتب العلمية بيروت، ٢٠١١م.

١٣- صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دار الغد الجديد المنصورة مصر.

١٤- صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج، دار المغني للنشر والتوزيع الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٨م.

١٥- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني محمود بن أحمد، دار إحياء التراث العربي بيروت.

١٦- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية بيروت.

١٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، عُني بإخراجه سماحه الشيخ عبد العزيز بن باز، دار السلام الرياض، الطبعة الأولى.

١٨- لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، دار صادر بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

١٩- مالك بن أنس، عبد الغني الدقر، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م.

٢٠- مرويات الإمام الزهري المعلة في كتاب الدارقطني، الدكتور/ عبد الله بن محمد دمفو، مكتبة الرشد الرياض، ١٤١٨هـ.

٢١- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري محمد بن عبد الله، دار الفكر بيروت، ١٣٩٨هـ.

٢٢- مسند الإمام أحمد، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع.

٢٣- المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد، الراغب الأصفهاني، دار المعرفة بيروت، توزيع دار الباز مكة المكرمة.
٢٤- من أسرار اللغة في الكتاب والسنة، معجم لغوي ثقافي، د. محمود محمد الطناحي، دار الفتح للدراسات والنشر، عمان الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.
٢٥- مناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى، د. عبد الرزاق بن خليفة الشايجي. د. السيد محمد نوح، دار ابن حزم بيروت.
٢٦- المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين النووي، دار المعرفة بيروت، توزيع دار المؤيد الرياض.
٢٧- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف بدولة الكويت.
٢٨- الموطأ للإمام مالك بن أنس برواية أبي مصعب الزهري أحمد بن أبي بكر، تحقيق: د. بشار عواد، ومحمود خليل، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ.
٢٩- النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
٣٠- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، د. محمد صدقي البورنو، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الرابعة ١٤١٦هـ.

References

1- The Lion of the Jungle in the Knowledge of the Companions, Abu Al-Hasan Ali bin Abi Al-Karam Al-Shaybani Al-Jazari Izz Al-Din Ibn Al-Atheer, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut.
2- Comprehension in the Knowledge of Companions, Abu Omar Yusuf bin Abdul-Barr Al-Nimri, verified by: Ali Al-Bajjawi, Dar Al-Jeel, Lebanon.
3- Al-Isaba fi Tamayyis al-Sahaba, Al-Hafiz Abu Al-Fadl Ahmad bin Ali bin Muhammad bin Ahmad bin Hajar Al-Asqalani, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut.
4- Al-Bukhari, explained by Al-Kirmani, Dar Revival of Arab Heritage, Beirut, Lebanon.
5- Taqrib Al-Tahtheeb by Al-Hafiz Ahmad bin Ali bin Hajar Al-Asqalani, presented by: Muhammad Awama, Dar Al-Rashid, Aleppo 1411 AH.
6- Tahdheeb al-Tahdheeb, Al-Hafiz Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad ibn al-Asqalani, Dar al-Turath al-Arabi, Beirut, Lebanon, printed in 1993 AD.
7- Tahdheeb al-Kamal fi Asma al-Rijal, by Hafiz Jamal al-Din Abu al-Hajjaj al-Mizzi, verified by: Dr. Bashar Awad Marouf, Al Resala Foundation.
8- Al-Jami' Al-Mukhtasar of the Sunnahs on the Messenger of Allah, peace be upon him, and determining what is correct and what is wrong and what is to be done, by Imam Abu Issa Muhammad bin Isa Al-Tirmidhi, supervised by: Saleh bin Abdul Aziz Al-Sheikh, Dar Al-Salam, Riyadh, first edition, 1999 AD.
9- Sunan Ibn Majah by Imam Al-Hafiz Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini, supervised by: Saleh bin Abdul Aziz Al-Sheikh, Dar Al-Salam, Riyadh, first edition, 1999 AD.
10- Sunan Abu Dawud by Imam Al-Hafiz Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath, supervised by: Saleh bin Abdul Aziz Al-Sheikh, Dar Al-Salam, Riyadh, first edition 1999 AD.
11- Sunan al-Nasa'i al-Sughra by Hafiz Ahmad bin Shuaib al-Nasa'i, supervised by: Saleh bin Abdul Aziz Al Sheikh, Dar al-Salam for Publishing and Distribution, Riyadh.
12- Al-Zarqani's commentary on the Muwatta of Malik, Muhammad bin Abdul Baqi Al-Zarqani, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 2011 AD.
13- Sahih Al-Bukhari by Abu Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Bukhari, Dar Al-Ghad Al-Jadeed, Mansoura, Egypt.
14- Sahih Muslim by Imam Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj, Dar Al-Mughni for Publishing and Distribution, Riyadh, first edition, 1998 AD.
15- Umdat Al-Qari, Explanation of Sahih Al-Bukhari by Al-Aini, Mahmoud bin Ahmed, House of Revival of Arab Heritage, Beirut.
16- Awn Al-Maboud, Explanation of Sunan Abu Dawud, Muhammad Shams Al-Haqq Al-Azimabadi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut.
17- Fath al-Bari, explanation of Sahih al-Bukhari, Hafiz Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Hajar al-Asqalani, verified by His Eminence Sheikh Abdulaziz bin Baz, Dar al-Salam, Riyadh, first edition.
18- Lisan al-Arab, by Abu al-Fadl Muhammad bin Makram Ibn Manzur al-Ifriqi al-Misri, Dar Sader Beirut, first edition 1410 AH.
19- Malik bin Anas, Abdul Ghani Al-Daqr, first edition 2009 AD.

20- Imam Al-Zuhri's Mu'alla Narrations in the Book of Al-Daraqutni, Dr. Abdullah bin Muhammad Damfu, Al-Rushd Library, Riyadh, 1418 AH.
21- Al-Mustadrak on the Two Sahihs, by Al-Hakim Al-Naysaburi, Muhammad bin Abdullah, Dar Al-Fikr, Beirut, 1398 AH.
22- Musnad al-Imam, Imam Ahmad, International Thours House for Publishing and Distribution.
23- Al-Mufradat fi Ghareeb Al-Qur'an by Abu Al-Qasim, Al-Hussein bin Muhammad Al-Raghib Al-Isfahani, Dar Al-Ma'rifa, Beirut, distributed by Dar Al-Baz, Makkah.
24- Secrets of language in the Qur'an and Sunnah, a cultural linguistic dictionary, Dr. Mahmoud Muhammad Al-Tanahi, Dar Al-Fath for Studies and Publishing, Amman, Jordan, first edition, 1428 AH.
25- Methods of hadith scholars in narrating hadith with meaning, Dr. Abd al-Razzaq bin Khalifa al-Shayji, Dr. al-Sayyid Muhammad Nuh, Dar Ibn Hazm, Beirut.
26- Al-Minhaj, explanation of Sahih Muslim bin Al-Hajjaj, Muhyiddin Al-Nawawi, Dar Al-Ma'rifa, Beirut, distributed by Dar Al-Muayyad, Riyadh.
27- Kuwaiti Jurisprudence Encyclopedia, Ministry of Endowments in the State of Kuwait.
28- Al-Muwatta' by Imam Malik bin Anas, narrated by Abu Musab Al-Zuhri, Ahmed bin Abi Bakr, verified by: Dr. Bashar Awad and Mahmoud Khalil, Al-Resala Foundation, Beirut, second edition, 1418 AH.
29- Al-Nihayah fi Gharib al-Hadith wa al-Athar, Ibn al-Atheer, Dar Ibn al-Jawzi, Dammam, first edition, 1421 AH.
30- Al-Wajeez in explaining the Total Rules of Jurisprudence, Dr. Muhammad Sidqi Al-Borno, Al-Resala Foundation, Beirut, fourth edition 1416 AH.

هوامش البحث

(١) في كتاب المناقب، باب ٢٣، رقم ٣٥٦٠.

(٢) ينظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر ٣٥٠/٥.

(٣) ينظر: مناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى، عبد الرزاق الشايجي والسيد محمد نوح ص ٨، ومالك بن أنس، عبد الغني الدقر ص ٨٤.

(٤) هو: إسحاق بن عيسى الطباع. ينظر: مسند الإمام أحمد ٣٠٣/٤٣، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، إشراد: د. عبد الله التركي.

(٥) هو: إسماعيل بن أبي أويس، ينظر: أسامي مشايخ الإمام البخاري، لابن منده الأصبهاني، تحقيق: نظر الفاريابي ص ٢٥.

(٦) هو: يونس بن يزيد الأيلي، من أصحاب الزهري الملازمين له، قال المزي: صحب الزهري ثلاث عشرة سنة، وقيل: أربع عشرة سنة، وقال أحمد بن حنبل: ما أحد أعلم بحديثه –يعني الزهري– من معمر، إلا ما كان من يونس، فإنه كان يكتب كل شيء هناك. وخلاصة حاله: أنه ثقة، وقيد توثيقه في الزهري، بما إذا حدث من كتابه، أما إذا حدث من حفظه فقد يهم. ينظر: تهذيب الكمال، المزي ٢٢٠/٨، رقم ٧٧٨٣، ومرويات الزهري المعلة، عبد الله دنفو ١٦٥/١.

(٧) ينظر: فتح الباري ٢٢٢/١٢.

(٨) ينظر: صحيح مسلم ص ١٢٧١، رقم ٢٣٢٧.

(٩) هو: عُقَيل بن خالد الأيلي، مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه، روى عن الزهري، وروى عنه الليث بن سعد، وكان يونس بن يزيد الأيلي يقول: صحب عقيل الزهري في السفر والحضر، وقال الإمام أحمد: عقيل ثقة، وقال يحيى بن معين: أثبت الناس في الزهري: مالك بن أنس، ومعمر، ويونس، وعقيل، توفي سنة ١٤٢هـ. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤٣/٧، رقم ٢٤٣.

(١٠) هو: الليث بن سعد. ينظر: عمدة القاري للعيني ٢٧٥/٢٣.

(١١) هو: منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب الكوفي، روى عن: الحسن البصري، ومحمد بن شهاب الزهري، وعنه: شعبة بن الحجاج، وفضيل بن عياض، قال العجلي: كوفي، ثقة، ثبت في الحديث، كان من أثبت أهل الكوفة. وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عن منصور بن المعتمر، فقال: ثقة. وقال أبو زرعة: سمعت إبراهيم بن موسى يقول: أثبت أهل الكوفة منصور. ينظر: تهذيب الكمال، المزي ٢٣٤/٧، رقم ٦٧٩٦.

(١٢) هو: جرير بن عبد الحميد، وأحد شيوخ إسحاق بن راهويه، ينظر: تهذيب الكمال، للمزي، ترجمة إسحاق بن راهويه ١٧٥/١، ترجمة رقم ٣٢٦.

(١٣) هو: معمر بن راشد الأزدي، أبو عروة، ابن أبي عمرو البصري، سكن اليمن، روى عن: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وهشام بن عروة، روى عنه: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة. قال أبو حاتم: انتهى الإسناد إلى ستة نفر أدركهم معمر وكتب عنهم، لا أعلم اجتمع لأحد غير معمر، من الحجاز: الزهري، وعمرو بن دينار، ومن الكوفة: أبو إسحاق، والأعمش، ومن البصرة: قتادة، ومن اليمامة: يحيى بن أبي كثير. وقال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: معمر ويونس عالمان بالزهري، ومعمر أثبت في الزهري من ابن عيينة. وقال النسائي: معمر بن راشد الثقة المأمون. وذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٧/١٨١-١٨٢) رقم (٦٦٩٧).

(١٤) هو: النعمان بن راشد الجزري، أبو إسحاق الرقي، مولى بني أمية، روى عن: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وميمون بن مهران، روى عنه: جرير بن حازم، وحماد بن زيد، قال علي بن المديني: ذكر يحيى بنُ سعيد القطان، النعمانَ بنَ راشد فضعّفه جدّاً. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه، فقال: مضطرب الحديث، روى أحاديث مناكير. وقال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين: ضعيف. وضعفه أبو داود. ينظر: تهذيب الكمال، المزي ٧/٣٤٥، ٣٤٦، رقم ٧٠٣٥.

(١٥) تقريب التهذيب ص ٣٥٤، ترجمة: ٤٠٦٤، وينظر: التهذيب ٦/٢٧٨.

(١٦) تقريب التهذيب، ص ٤٧٥، ترجمة: ٥٨٣٥، وينظر: التهذيب ٩/١١٥، ومرويات الإمام الزهري المعلّة ٣/١٣٠٢.

(١٧) تقريب التهذيب، ص ٦٠١، ترجمة: ٧٧١٣، وينظر: التهذيب ١١/٢٨٤.

(١٨) ينظر: مرويات الإمام الزهري المعلة ٣/١٣٠٢.

(١٩) تقريب التهذيب، ص ١٧٨، ترجمة: ١٤٩٨، وينظر: التهذيب ٣/٩.

(٢٠) ينظر: مرويات الإمام الزهري المعلة ٣/١٣٠٣.

(٢١) ينظر: تهذيب الكمال، المزي ٧/٣٤٦، رقم ٧٠٣٥، ومرويات الإمام الزهري المعلة ١/٣٤٢.

(٢٢) ينظر: مسند أحمد ٤١/٤٥٠، طبعة: مؤسسة الرسالة.

(٢٣) العلل ٥/٣٤.

(٢٤) ينظر: مسند الإمام أحمد، حديث رقم ٢٦١٦، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري به.

(٢٥) ينظر: مرويات الإمام الزهري المعلة، د. عبد الله دنفو ٣/١٣٠٩.

(٢٦) ينظر: مرويات الإمام الزهري المعلة، د. عبد الله دنفو ٣/١٣٠٩.

(٢٧) ينظر: مرويات الإمام الزهري المعلة، د. عبد الله دنفو ٣/١٣١٠.

(٢٨) هو: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي، روى عن عبد الله بن الزبير، وأبيه عروة بن الزبير، روى عنه: سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، قال عثمان بن سعيد الدارمي: قلت ليحيى بن معين: هشام بن عروة أحب إليك عن أبيه أو الزهري؟ فقال: كلاهما، ولم يفضل. قال ابن سعد: ثبت، كثير الحديث، حجة. وقال أبو حاتم: ثقة، إمام في الحديث. ينظر: تهذيب الكمال، المزي ٧/٤٠٩، رقم ٧١٨.

(٢٩) حديث صحيح، إسناده حسن، من أجل محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، وهو مختلف فيه، فقد وثقه ابن معين والذهبي، وقال أبو حاتم: صدوق إلا أنه يهم أحياناً، وقال ابن معين وابن عدي: لا بأس به، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وله في البخاري ثلاثة أحاديث، وقد توبع، وبقية رجال إسناده يقال رجال الصحيح. ينظر: مسند الإمام أحمد ٤٠/٢٧، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، إشراف: د. عبد الله التركي.

(٣٠) هو: حماد بن أسامة، أبو أسامة، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه مسلم من طريق أبو أسامة. ينظر: مسند الإمام أحمد ٤٢/١٧١، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، إشراف: د. عبد الله التركي.

(٣١) هو: شيخ الإمام أحمد يحيى بن سعيد القطان، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. ينظر: مسند الإمام أحمد ٤٢/٣٧٣، ٣٧٤، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، إشراف: د. عبد الله التركي.

(٣٢) هو: وكيع بن الجراح، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. ينظر: مسند الإمام أحمد ٤٢/٤٧٠، ٤٧١، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، إشراف: د. عبد الله التركي.

(٣٣) هو: محمد بن خازم الضرير، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. ينظر: مسند الإمام أحمد ٤٣/٩٢، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، إشراف: د. عبد الله التركي.

(٣٤) عامر بن صالح، ضعيف لكنه توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيحين. ينظر: مسند الإمام أحمد ٤١٠/٤٣، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، إشراف: د. عبد الله التركي.

(٣٥) ينظر: مسند البزار ٢١٩/١٧، حديث رقم ٩٨٨٠.

(٣٦) ينظر: المعجم الأوسط للطبراني ٢٧٦/٤، حديث رقم ٤١٨٧.

(٣٧) ينظر: المعجم الأوسط للطبراني ٧١/٩، حديث رقم ٩١٥٢.

(٣٨) ينظر: طبقات ابن سعد ٥٧/١٠، والاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر ١٨٨٥/٤، رقم ٤٠٢٩، وأسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير ١٨٦/٧، رقم ٧٠٩٣، والإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني ٢٣١/٨، رقم ١١٤٦٠.

(٣٩) ينظر: طبقات ابن سعد ١٧٧/٧.

(٤٠) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي ١٥٤/٥، ترجمة رقم ٤٤٩٤، وتهذيب التهذيب، ابن حجر ١٦٦/٤، ترجمة رقم ٥٢٥٢.

(٤١) ينظر: طبقات ابن سعد ٤٢٩/٧.

(٤٢) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي ٥٠٧/٦، ترجمة رقم ٦١٩٦، وتهذيب التهذيب، ابن حجر ٢٨٤/٥، ترجمة رقم ٧٣٢٤.

(٤٣) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي ٦/٧، ترجمة رقم ٦٣٢٠، وتهذيب التهذيب، ابن حجر ٣٥٠/٥، ترجمة رقم ٧٤٨٣.

(٤٤) ينظر: المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني ص ١٦٠، مادة: خير.

(٤٥) ينظر: لسان العرب، ابن منظور ٢٦٦/٤، مادة: خير.

(٤٦) ينظر: من أسرار اللغة في الكتاب والسنة، د. محمود محمد الطناحي ٥٨٦/٢، ٥٨٩.

(٤٧) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ٦٧/١١.

(٤٨) ينظر: فتح الباري، ابن حجر ٧٠٣/٦، وعمدة القاري، العيني ١١٢/١٦.

(٤٩) ينظر: المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني ص ١٠.

(٥٠) ينظر: لسان العرب، ابن منظور ٥٩٠/١٢، مادة: نقم.

(٥١) ينظر: لسان العرب، ابن منظور ٥٠٠/١٠، وفتح الباري، ابن حجر ٧٠٣/٦، وشرح الزرقاني على الموطأ ٣٩٧/٤.

(٥٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير ص ٢٠٢.

(٥٣) ينظر: من أسرار اللغة في الكتاب والسنة، د. محمود محمد الطناحي ٣٣٩/١.

(٥٤) ينظر: شرح صحيح البخاري، ابن بطال ٤٠٥/٨.

(٥٥) ينظر: فتح الباري، ابن حجر ٧٠٣/٦.

(٥٦) ينظر: شرح الكرماني على البخاري ٣/٢٢.

(٥٧) ينظر: المنتقى شرح الموطأ، الباجي ٢٠٩/٧.

(٥٨) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٨٢/١٥.

(٥٩) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح ٣٧٠٦/١٢.

(٦٠) ينظر: فتح الباري ٧٠٣/٦، وعمدة القاري ١١٢/١٦، والمنهاج شرح مسلم بن الحجاج ٨٣/١٥.

(٦١) ينظر: المصباح المنير، الفيومي، مادة: رخص.

(٦٢) ينظر: الوجيز في القواعد الفقهية، د. محمد صدقي البورنو ص ٢٢٣.

(٦٣) ينظر: الوجيز في القواعد الفقهية، البورنو ص ٢٢٧-٢٢٨.

(٦٤) ينظر: الاستذكار ٢٧٤/٨.

(٦٥) ينظر: فتح الباري، ابن حجر ٧٠٢/٦.

(٦٦) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم، النووي ٨٤/١٥.